



إعلان


للمستوردين والموزعين ومنتجي لعب الأطفال

تنهي وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي إلى علم كافة الفاعلين الاقتصاديين في مجال المنتجات الصناعية أن القرار رقم 14-2575 بتاريخ 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) المتعلق بسلامة اللعب، قد تم نشره في الجريدة الرسمية رقم 6404 بتاريخ 15 أكتوبر 2015.

وطبقا لهذا القرار، يجب على المسؤول عن عرض لعب الأطفال في السوق، عند عرضه لمنتوج خاضع لهذا القرار، التأكد من أن منتوجه سليم طبقا لأحكام القانون رقم 24.09 المتعلق بسلامة المنتجات والخدمات ويحترم المتطلبات المطبقة عليه.

وعليه، يجب على المسؤول عن عرض منتوج في السوق القيام أو العمل على القيام من قبل هيئة معتمدة لتقييم المطابقة، بتقييم مطابقة هذا المنتج. كما يتعين وضع نتائج هذا التقييم إضافة إلى التصريح بالمطابقة رهن إشارة المسؤولين عن مراقبة السوق خلال عمليات المراقبة.

وطبقا لهذا القرار، يجب على المسؤول عن عرض منتوج في السوق التأكد أيضا من أن:

- عنونة المنتج مطابقة للمقتضيات القانونية، وخصوصا اسمه وكذا العنوان الذي يمكن من خلاله الاتصال به ؛
- المنتج مرفوق بكل الوثائق اللازمة محررة بشكل واضح ودقيق قصد تمكين استعماله في ظروف ملائمة ؛
- المنتج يحمل علامة المطابقة  ؛
- المنتج يحتوي على رمز يسمح بالتعرف على الدفعة، عند الاقتضاء.

كما يجب على الشركات المعنية اتخاذ ما يلزم لأجل الامتثال لهذه المقتضيات قبل التنفيذ الفعلي لمقتضيات هذا القرار، بداية من 15 أبريل 2016.

لمزيد من المعلومات ، يرجى الاتصال مديرية الجودة ومراقبة السوق، التابعة لوزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي ، عبر:

الهاتف : 0537 71 17 72

الفاكس: 0537 71 17 98

البريد الإلكتروني: dsm@mcinet.gov.ma